

الصادر عن محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية  
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد إبراهيم

وعضوية القضاة السادة

ياسين العبدالات، د. نايف السمارات، محمد الخشاشنة، قاسم الدغمي

المميز :-

مساعد النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى .

المميز ضدهما :-

١. محمد جاسر علي الزعبي .

٢. محمد نور سليمان فارس الزعبي .

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٧ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن

محكمة الجنايات الكبرى في القضية التحقيقية رقم (٢٠٢١/٩٥٢) تاريخ

٢٠٢١/١١/٧ والمتضمن :- إخلاء سبيل المميز ضدهما بالكفالة .

طالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً نقض القرار المميز للسببين التاليين :-

١. أخطأت المحكمة بإخلاء سبيل المميز ضدهما بالكفالة وجاء قرارها سابقاً

لأوانه وغير معلل ولا مبرر له ويخل بالأمن العام ويؤثر على سير

المحاكمة.

٢. إن جسامه أفعال المميز ضددهما ودورهما في الواقعة الجرمية تستوجب إعادتهما للتوقيف .

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٨ تقدم مساعد رئيس النيابة العامة بمطالعة خطية طلب فيها قبول التمييز شكلاً وموضوعاً نقض القرار المميز وإجراء المقتضى القانوني .

## القرار

بالتدقيق والمداولة نجد أنه :-

من حيث الشكل :- التمييز مقدم ضمن المدة القانونية مما يتعين قبوله شكلاً .

وفي الموضوع وعن سببي التمييز :-

فإننا لا نجد في هذه المرحلة من مراحل الدعوى ما يستدعي إعادة المميز ضددهما للتوقيف مما يتعين معه رد التمييز .

لذلك نقرر رد التمييز وتأييد القرار المميز وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ٣ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٠٢١/١١/٨ م.

برئاسة القاضي

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

دقق / ع . غ . ع